

93324 - أجرى لوالده العملية بدون رضاه ، فهل يكون عاقاً ؟

السؤال

والذي مريض ورفض إجراء العملية الجراحية ، وقد احتلت عليه حتى تجرى له بدون علمه ، وذلك حرصاً مني على شفائه ، فهل في هذا عقوق له ؟ وماذا لو كان توفي في هذه العملية ، هل أكون متسبباً في قتله بذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" لا حرج عليك في ذلك إن شاء الله؛ لأنك تريد له الخير، وتريد له المصلحة، ولم تُرد به الضرر؛ فأنت محسن، ويُرجى لك الأجر إن شاء الله، وحتى لو تُوفِّي من أثر هذه العمليَّة، ما دامت أنَّها عمليَّةٌ جاريةٌ مجراها الطَّبِيُّ، ولم يحصل فيها تفريط، والطَّبَّيب من أهل الخبرة، وتوفرت الشُّروط؛ فلا حرج عليك في ذلك؛ لأنك محسن، والله تعالى يقول : (مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ) التوبة / 91".
والله تعالى أعلم .

" المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان " (3 / 403)